

هل يصح التيمم من أجل دخول مكة والإحرام

وليد السعیدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعیدان حفظه الله يقدم ومن الموضع ايضا عند دخول مكة تلف العلماء اذا لم يجد الانسان ماء يغتسل به عند ارادته لدخول مكة. فهل يشرع له ان يتيمم؟ الجواب نعم - [00:00:02](#)

يشرع له ان يتيمم في هذه الحالة لأن من السنة ان يغتسل الانسان قبل دخول مكة لما في الصحيحين من حديث نافع عن ابن عمر ان ابن عمر كان لا يقدم مكة الا بات بذى طوى حتى يصبح ويغتسل ثم يدخل مكة نهارا - [00:00:24](#)

ويقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله فيما انه موضع تشريع عنده الطهارة المائية في شرع عنده الطهارة الترابية. ومن الفروع ايضا ولعله اخرها عند الاحرام. وقد اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى فيما اذا عدم الانسان ماء في هذا الموضع اي فيما اذا اراد ان - [00:00:45](#)

يحرم وانتم لا يخفى على شريف علمكم ان من السنة ان يغتسل الان قبل عقد الاحرام لما فيه جامع الترمذى باسناد حسن من حديث زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لاهلاه واغتسل.ولي احاديث اخرى. فيما ان عقد الاحرام تشريع - [00:01:09](#)

عنده الطهارة المائية فتشريع حينئذ في اصح القولين عنده الطهارة الترابية اذا عدم الماء. وما الذي يخرج هذا من اصل من الاصل العام ليس هناك ما يخرج هذا من الاصل من الاصل العام - [00:01:34](#)

وبناء على ذلك فاي موضع طلب الشارع منك الطهارة المائية فيه طلب وجوب او طلب ندب فانك متى ما عدلت الطهارة المائية فتنتقل مباشرة الى الطهارة اجبوا يا اخوان الترابية والله - [00:01:51](#)